

انعقدت بإحدى قاعات المحكمة الابتدائية بتونس على الساعة العاشرة صباحا الجلسة الاولى للقضية عدد 13 المتعهد بها من قبل الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بمقتضى قرار احالة صادر عن الهيئة الحقيقة والكرامة بتاريخ 2018/09/13 ولانحة الاتهام المؤرخة في 2018/09/12 المتعلقة بالضحية فتحي الخياري ومجموعة من الناشطين في الاتجاه الاسلامي.

- لاحظنا غياب المجتمع المدني
 - لاحظنا غياب الصحفيين وكذلك وقعت إزالة الشاشة والكراسي خارج قاعة الجلسة.
- وقد حضر بالجلسة ممثل عن محامون بلا حدود بصفته ملاحظ وقد تمكن من الدخول لقاعة المحاكمة دون عراقيل

المكان: المحكمة الابتدائية تونس 1

توقيت انطلاق الجلسة: --/--
توقيت رفع الجلسة: --/--

رقم القضية (حسب الدائرة): 13

قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:

- زين العابدين بن علي: أحيل بحالة فرار
- عبد الله القلال: لم يحضر ولم يرد جذر استدعائه
- محمد علي القنزوعي: لم يحضر ولم يرد جذر استدعائه
- علي السرياطي: حضر ومكث بالخلوة. اعلام نيابته عنه الاستاذ نور الدين الماجري
- صادق شعبان: لم يحضر
- محمد صالح بن عياد: لم يحضر
- احمد عياض الودرني: لم يحضر
- محمود الجوادي: تعذر استدعائه لكونه مجهول المقر
- عز الدين جنيح: لم يحضر
- محسن السايبي: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- فتحي الرميلى: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- عبد الرحمان القاسمي (بوكاسا): لم يحضر لكونه مجهول المقر
- محمد الناصر: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- محمود بن عمر: لم يحضر لكونه مجهول المقر
- عبد الرؤوف بن سالم: لم يحضر لكونه مجهول المقر

القائمين بالحق الشخصي:

الوقائع:

تفيد وقائع القضية انه وفي اطار حملة الملاحقات والاعتقالات التي استهدفت المعارضين من حركة الاتجاه الاسلامي في بداية التسعينات، وقع اعتقال الضحية فتحي الخياري في يوم 16/07/1991 الذي تعرض للتعذيب بمقر فرقة الارشاد ببوشوشة ثم بمركز الايقاف ببوشوشة والذي انقطعت اخباره تماما عن عائلته منذ اعتقاله الى حين تاريخ 04/08/1994 حيث وقع الاتصال بعائلة الضحية من قبل اعوان منطقة الامن بالملاسين لاعلامهم بوفاته وبكون سبب وفاته ناجم عن تعكر حالته الصحية بسبب مرض السكرى.

تعرضت عائلته الى التهديد من قبل السلط الامنية من اجل تردها على المنظمات الحقوقية كما وقعت دعوتها لرئاسة الجمهورية التي طلبت منها عدم الخوض في قضية الضحية فتحي الخياري مقابل جناية شهرية ومنزل. في نفس هاته القضية المتضرر نجيب مراد تعرض للإيقاف بتاريخ 01 جوان 1991 والاحتجاز التعسفي والتعذيب كما تم إيداعه السجن المدني ب9 افريل.

-المتضرر سمير بن تيلي اعتقل بتاريخ 15 جويلية 1991 تعرض للإيقاف التعسفي والتعذيب .

-المتضرر فوزي الشريف اعتقل في جويلية 1991 وتعرض للإيقاف التعسفي والتعذيب.

-الضحية نجيب براهمي تعرض للإيقاف خلال شهر مارس 1993 أين تعرض للتعذيب بمركز الإيقاف ببوشوشة من طرف أعوان فرقة الإرشاد.

- المتضرر قيس الفوني الذي تعرض للإيقاف بتاريخ 28 جوان 1991 وتم اقتياده لمركز الايقاف ببوشوشة اين تعرض للتعذيب.

التهم حسب النص القانوني وعلى معنى المجلة الجزائية:

-القتل العمد الفصل 204 من المجلة الجزائية.

-الاختفاء القسري.

-التعذيب الفصل 101 مكرر.

والمشاركة في ذلك طبق الفصل 32 من المجلة الجزائية.

تمشي الجلسة:

المناخ العام للمحاكمة:

بعد المنادة على ورثة الضحية فتحي الخياري وهم ارملته السيدة سهام الشعباني وشقيقه سيف الله الخياري تبين عدم حضورهم لعدم بلوغهم الاستدعاء وهو ما ينطبق على الضحايا قيس الفوني وسمير بن تيلي ونجيب البراهمي بالنسبة للمتهمين.

حضر المتهم على السريالي ومكث بالخلوة ولم يحضر البقية.

وقع سماع المتضرر نجيب مراد (عضو سابق بالمجلس الوطني التأسيسي. يحضر بانتظام جميع جلسات العدالة الانتقالية ويقوم بتصويرها بواسطة الهاتف).

أكد بانه فوجئ بتعيين القضية لجلسة اليوم ملاحظا بان جميع المتضررين لا علم لهم بهذا الموعد ولم يتسلموا اي استدعاء مؤكدا ان سبب حضوره كان لتغطية وتوثيق جلسة العدالة الانتقالية في إطار القضية عدد 11 طلب تأخير القضية لتمكين المحامين من الحضور وتعمد بالسعي للاتصال بجميع الضحايا بملف قضية الحال.

وقعت المنادة على المتضرر فوزي الشريف الذي بدوره طلب تأخير القضية لتمكينه من إنابة محام.
وبإعطاء الكلمة لممثل النيابة العمومية طلب التأخير لإعادة استدعاء المنسوب اليهم الانتهاك وإصدار البطاقات القضائية
اللازمة بخصوص المتهمين الذين احيلوا بحالة فرار.
قررت المحكمة حجز القضية إثر الجلسة لتحديد الموعد المقبل للجلسة.